

الفصل السادس في مباحث الممكن والواجب

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في تعريف الواجب^(١)

قال الشيخ: «كل وجود للشيء إما واجب وإما غير واجب. فالواجب هو الذي يكون له دائماً ذلك، إما له بذاته وإما له بغيره».

التفسير: أنه قد فسر الواجب هنا بالدائم، فإن كان دائماً بذاته، كان واجباً بذاته، وإن كان دائماً بغيره كان واجباً بغيره.

واعلم: أن المعتاد المشهور في الكتب: تفسير الواجب بما يكون ضروري الوجود. ثم الضروري قد يكون ضرورياً دائماً، وقد يكون ضرورياً لا دائماً. فلا أدري ما الفائدة في تعيين هذا الاصطلاح؟

المسألة الثانية: في أن الشيء الواحد لا يكون واجباً لذاته ولغيره معاً

قال الشيخ: «كل ما يجب لذاته وجوده، فيستحيل أن يجب وجوده بغيره وينعكس».

التفسير: الواجب لذاته يمتنع أن يكون واجباً لغيره. وأيضاً: الواجب لغيره يمتنع أن يكون واجباً لذاته. وتقريره أن الواجب بذاته هو الذي تكون ذاته كافية في حصول الوجود والواجب بغيره هو الذي لا تكون ذاته كافية في حصول الوجود، بل لا بد من

(١) الواجب: هو الذي بالفعل، فيما وصف به أبداً. (المقابسات/ ٣٧٠) هو الممتنع أن لا يكون، أو ليس بممكن أن لا يكون. (التحصيل/ ٢٩١، تعليقة على الشفاء لصدر الدين/ ٢٨) كل ما وجوده من ذاته، لا من غيره. الضروري الوجود. (مقاصد الفلاسفة/ ١٣٢) الشيء إن ترجح وجوده على عدمه من نفسه فهو الواجب. (شرح حكمة الإشراق/ ١٧٥) فسّموا الموجود إلى ذهني وخارجي والخارجي إلى ما لا يقبل العدم لذاته وهو الواجب. (مطالع الأنظار/ ٣٦، مفاتيح الغيب/ ٢٣٣) هو الذي يمتنع ومحال أن لا يكون ليس بممكن أن لا يكون. (شرح الإلهيات من كتاب الشفاء/ ٢٨١، تعليقة على الشفاء لصدر الدين/ ٢٩٨) ما يكون موجوداً بذاته ولذاته. (رسائل فلسفي ملا على نوري/ ٥٦) ما يلزم من فرض عدمه محال. (شرح المنظومة ٢/ ٦٣).

شيء آخر. ولو جعلنا الشيء الواحد واجباً بذاته وبغيره معاً، يلزم أن يقال: ان ذاته كافية في وجوده، غير كافية فيه. فيلزم الجمع بين النقيضين. وهو محال.

المسألة الثالثة: في تفسير الممكن^(١)

قال الشيخ: «كل ما يجب وجوده لا عن ذاته؛ فإذا اعتبرت ماهيته بلا شرط، لم يجب وجودها، وإلا لكان لذاته، ولم يمتنع وجودها، وإلا لكان ممتنع الوجود لذاته، فلم يوجد. ولا عن غيره، فإذا وجد وجوده بذاته ممكن، وبشرط لا علتة ممتنع، وبشرط علتة واجب، ووجوبه لا بشرط علتة، غير وجوده بشرط لا علتة، فبأحدهما ممكن وبالأخر ممتنع».

(١) الممكن الوجود الذي متى فرض غير موجود لم يلزم منه محال. (رسائل الفارابي، الدعاوي القلبية/٢) كل ما له وجود لا عن ذاته فهو ممكن الوجود. (رسائل الفارابي، رساله زيتون/٣) هو بالقوة تارة وبالفعل تارة فيما يوصف به أبداً. (المقاييسات/٣٧٠) هو أن يكون الالتفات في الاعتبار ليس لما يوصف به الشيء في حال من أحوال الوجود من إيجاب أو سلب. (الإشارات والتنبيهات/٢٥) هو أنه يحتاج ضرورة إلى شيء آخر يجعله بالفعل موجوداً. (إلهيات الشفاء/٤٧) الممكن الوجود كل ما يكون لوجوده سبب هو أن يكون جائزاً أن يكون، وأن لا يكون. (التعليقات/٣٦) الممكن الوجود هو الذي متى فرض غير موجود، أو موجوداً لم يعرض منه محال. هو الذي لا ضرورة فيه بوجه، أي لا في وجوده ولا في عدمه. (المبدأ والمعاد لابن سينا/٢، النجاة من الغرق في بحر الضلالات/٥٤٦) هو غير الضروري، وإذا فرض موجوداً لم يفرض منه محال. هو الذي ليس بممتنع أن يكون وأن لا يكون. الذي ليس بواجب أن يكون وأن لا يكون. (التحصيل/٢٩١). بمعنى أن الشيء لا يقتضي بذاته وجوده ولا عدمه. بمعنى أنه متى فرض الشيء موجوداً أو معدوماً لم يكن محالاً. (نفس المصدر/٥٦٥) ما ليس من الاضطرار، وإن فرض موجوداً لم يلزم من فرضه محال. (الحدود والفروق/٢٣) شيء لا ضروري في وجوده، ولا في عدمه، بل نسبته إليهما واحدة ما لا ضرورة في وجوده، بحال من الأحوال. (تفاوت الفلاسفة/٣٤٤) أن يتعلّق وجوده بغير ذاته، لو قدر عدم ذلك الغير، لا نعدم ذاته. (مقاصد الفلاسفة/١٣١) هو الذات التي لا يلزم ضرورة في وجودها ولا عدمها. (نفس المصدر/١٣٢) أن يتعلّق وجوده بغيره، بحيث يلزم من عدم ذلك الغير عدمه. (نفس المصدر/١٣٧) هو الذي لا ضرورة في وجوده ولا في عدمه. (سه رساله شيخ اشراق/٤) هو الذي لا يقتضي الوجود لذاته، إذ ليس وجوده من ذاته أولى من عدمه. (نفس المصدر/٢٦) هو الذي لا يكون ضرورياً. (مباحث المشرقية/١١٣/١).

التفسير: لا أدري ما الذي حمل «الشيخ» على أمثال هذه التطويلات العارية عن الفائدة في مثل هذا الكتاب الصغير؟ فالواجب أن يقال: أنا إذا اعتبرنا ماهية الشيء مع قطع النظر عن وجودها وعدمها ووجود الموجد وعدمه، فإما أن تكون تلك الماهية لما هي موجبة للوجود، فيكون هو الواجب لذاته أو للعدم فيكون هو الممتنع لذاته، أو لا يوجب لا الوجود ولا العدم، فيكون هو الممكن لذاته. وهذا كلام مضبوط معقول.

فإن قيل: المقول بالإمكان باطل. ويدل عليه وجوه:

الأول: أن الشيء إما أن يكون موجوداً، وإما أن يكون معدوماً. فإن كان موجوداً فهو حال وجوده لا يقبل العدم، وإذا لم يقبل العدم لم يحصل إمكان الوجود والعدم، وإن كان معدوماً فهو حال عدمه لا يقبل الوجود، فوجب أن لا يحصل إمكان العدم والوجود. وإذا امتنع خلو الماهية عن الوجود والعدم، وثبت أن كل واحد منهما مانع عن الإمكان، ثبت أن القول به بالإمكان باطل.

والثاني هو: سبب الوجود إما أن يكون موجوداً أو غير موجود؛ فإن كان سبب الوجود موجوداً، كان المسبب واجبا. ولا شيء من الواجب بممكن. وإن كان سبب الوجود معدوماً، كان وجود المسبب ممتنعاً.

ولا شيء من الممتنع بممكن. وإذا امتنع الخلو عن وجود سبب الوجود، وعن عدمه، وكان كل واحد منهما مانعاً من الإمكان، لزم أن يكون القول بوجود الإمكان محالاً.

الثالث: أن الشيء إنما يصدق عليه أنه ممكن الوجود والعدم، لو لم يمتنع تقريره مع العدم، إلا أن تجويز هذا يقتضي تجويز كون الماهية متقررته مع العدم. وذلك يوجب القول بأن المعدوم شيء. وهو محال.

الرابع: أن وجود السواد إما أن يكون نفس كونه سواداً، وإما أن يكون مغايراً له. فإن كان الحق هو الأول كان قولنا السواد يمكن أن يكون موجوداً ويمكن أن لا يكون موجوداً، جازياً مجرى قولنا السواد يمكن أن يكون سواداً ويمكن أن لا يكون سواداً. ومعلوم أن ذلك باطل. وإن كان الحق هو الثاني كان المحكوم عليه بالإمكان اما الماهية أو الوجود أو شيء ثالث.

فإن كان الأول عاد الكلام المذكور وهو أنه يصير تقدير الكلام: أن الماهية يمكن أن تصير لا ماهية، وإن كان الثاني عاد الكلام المذكور وهو أنه يصير تقدير الكلام أن الوجود

يمكن أن لا يكون وجوداً، وإن كان الثالث فذاك الشيء. إما أن يكون وجوده نفس ماهيته أو مغايراً لها. وحينئذ يعود السؤال المذكور.

الخامس: هو أن الشيء لو كان ممكناً، لكان ذلك الإمكان إما أن يكون عدماً محضاً ونفياً صرفاً، وإما أن يكون أمراً موجوداً.

والأول باطل؛ لأنه لا فرق بين أن يقال: لا امكان، وبين أن يقال: الإمكان عدم محض ونفى صرف.

والثاني باطل لوجوه:

أحدها: أن يقال: الإمكان صفة للممكن ومفتقرة إليه. وكل ما كان كذلك فهو ممكن، فيكون امكانه زائداً عليه. فيلزم التسلسل. وهو محال.

وثانيها: أن ثبوت الإمكان للممكن ضروري، فلو كان الإمكان صفة موجودة. لكان قيام هذه الصفة الموجودة بتلك الماهية ضرورياً لذاته، وكون المحل موجوداً، شرط قيام الصفة الموجودة به، لامتناع قيام الصفة الموجودة بالمحل المعدوم، وما كان شرطاً للواجب بذاته، أولى أن يكون واجباً لذاته. فيلزم أن يكون الممكن بذاته واجباً لذاته. وهو محال.

وثالثها: أن الإمكان لو كان أمراً موجوداً، لكان ممكن الوجود لذاته، وحينئذ لا يكون الممكن لذاته موجوداً واحداً، بل موجودين. ثم يكون واحد ممكناً لذاته، فيكون كل واحد منهما لا يكون شيئاً واحداً بل شيئين. وبهذا الطريق يصير ذلك الشيء الواحد أربعة أشياء، وكذا القول في كل واحد منهما، فيلزم أن لا يكون الشيء الواحد شيئاً واحداً بل أشياء غير متناهية هذا خلف.

والجواب عن السؤالين الأولين من وجهين:

الأول: هو أن اعتبار ماهية الشيء من حيث هي هي غير، واعتبار ماهيته مع الوجود أو مع العدم، ومع وجود السبب أو مع عدمه غير.

ونحن نسلم أن اعتبار ماهيته مع الوجود تقتضي الوجوب، ومع العدم تقتضي الامتناع. أما اعتبار الماهية من حيث أنها هي لا تقتضي الوجوب ولا الامتناع. وذلك هو الإمكان. وهذا الجواب إنما يصح مع القول بأن الوجود غير الماهية.

والثاني: أن إثبات الإمكان بالنسبة إلى الحال محال. وأما إثبات الإمكان بالنسبة إلى الزمان المستقبل، فلم قلت: أنه محال؟ مثل أن نقول: هذا الشيء الذي هو موجود في الحال يمكن أنه يصير معدوماً في الزمان المستقبل.

لا يقال: قول القائل هذا الشيء الذي هو موجود يمكن أن لا يبقى بعد ذلك له احتمالان.

أحدهما: أن يكون المراد هو أن الشيء حال حصوله في الحال، يمكن أن يتغير في الاستقبال.

والثاني: أنه إذا جاء الاستقبال فإنه يمكن أن يتغير هذا الشيء في ذلك الاستقبال. أما الاحتمال الأول فباطل، لأن التغير في الاستقبال مشروط بحضور الاستقبال، الذي هو ممتنع الحضور في الحال. والموقوف على المحال محال. فكان قولنا: أنه في الحال يمكن أن يتغير في الاستقبال أمراً محالاً. والمحال لا يكون ممكناً. وأما الاحتمال الثاني فباطل أيضاً؛ لأن الاستقبال إذا صار حاضراً، صار حالاً. وحينئذ يعود السؤال المذكور على إثبات الإمكان في الحال. لأننا نقول: ان علمنا بأن هذا الإنسان الجالس يمكن أن يقوم من مكانه بعد ذلك علم بديهى. وما ذكرتموه قدح في هذا البديهى فلا يلتفت إليه. وبهذا الجواب ندفع بقية الأسئلة.

المسألة الرابعة

في أنه لا يجوز موجودين يكون كل واحد منهما واجباً لذاته
ثم يكون كل واحد منهما موقوف الوجود على وجود الآخر
قال الشيخ: «كل ما وجوده مع غيره من حيث الوجود لا من جهة الزمان، فليس ذاته بذاته، بلا شرط يميزه واجباً؛ فإذا بذاته ممكن».

التفسير: الواجب لذاته هو الذي تكون حقيقته كافية في وجوده. والذي يتوقف على غيره هو الذي لا تكون حقيقته كافية في وجوده. فالجمع بينهما يوجب الجمع بين النقيضين.

المسألة الخامسة:

في أن واجب الوجود لذاته يجب أن يكون مبرأ في حقيقته

عن جميع جهات التركيب

قال الشيخ: «كل ما له جزء معنوي كأجزاء الحد، أو جزء قوامي كالمادة والصورة، أو كمي كالعشرة، وما هو ثلاثة أذرع، فوجوده بشرط جزئه، وجزؤه غيره، فوجوده بشرط غيره، فليس واجب الوجود لذاته، فهو ممكن الوجود بذاته».

التفسير: كل مركب عن أمرين فصاعداً، فإنه محتاج إلى وجود جزئه. وجزؤه غيره. وكل مركب فهو محتاج إلى غيره، وكل محتاج إلى غيره فهو ممكن لذاته، ولا شيء من الممكن لذاته واجب لذاته، فلا شيء من المركب في ذاته بواجب لذاته.

المسألة السادسة: في بيان أن الممكن لا بد له من سبب

قال الشيخ: «كل ممكن الوجود بذاته لا يخلو في وجوده إما أن يكون عن ذاته أو عن غيره، أو لا عن ذاته ولا عن غيره. وما ليس له وجود لا عن ذاته ولا عن غيره، فليس له وجود. وليس بممكن الوجود لذاته وجود عن ذاته. وإلا لوجب ذاته لا عن ذاته، فإذا وجد وجوده عن غيره».

التفسير: حاصل هذا الكلام: أنه ادعى أن الممكن لذاته لا بد له من سبب، ولم يزد على هذا القدر البتة. فلنبين أن الكلام الذي ذكره لا فائدة فيه البتة:

أما قوله: كل ممكن الوجود لذاته إما أن يكون وجوده عن ذاته، أو عن غيره، أو لا عن ذاته، ولا عن غيره. فنقول: هذا التقسيم غير صحيح. لأن ممكن الوجود مفسر بأنه الذي لا يكون وجوده من ذاته. وعلى هذا يكون قوله: ممكن الوجود بذاته، إما أن يكون وجوده من ذاته، أو من غيره جارياً مجرى قول من يقول: الذي لا يكون وجوده من ذاته إما أن يكون وجوده من ذاته أو من غيره. ومعلوم أن هذا الكلام سفه باطل.

بل الواجب أن يقال: ممكن الوجود هو الذي لا يكون وجوده من ذاته، وكل ما لا يكون وجوده من ذاته، إما أن يكون وجوده من غيره أو لا يكون من غيره. فإن كان وجوده من غيره فهو المطلوب. وإن كان لا من ذاته ولا من غيره، فـ«الشيخ» لم يذكر

في إبطال هذا القسم إلا قوله: وما ليس له وجود لا عن ذاته ولا عن غيره فليس له وجود. ومعلوم أن هذا ليس دليلاً على إبطال هذا القسم، بل هو إعادة لعين الدعوى، فلا يكون في ذكره فائدة البتة.

فقد ظهر أنه لم يذكر في هذا الفصل إلا مجرد الفتوة بأن الممكن لذاته، لا بد له من مؤثر. فإذا كان حاصل الكلام هذا القدر، فما الفائدة في ذكر تلك التقسيمات الكثيرة، والترديدات الطويلة، لا سيما في مثل هذا الكتاب الصغير؟

واعلم: أن جمهور العقلاء اتفقوا على أن الممكن لا بد له من مرجح، ثم اختلفوا فمنهم من قال العلم بافتقار الممكن إلى المرجح علم بديهي. ومنهم من قال: إنه علم استدلالى.

أما الأولون فقالوا: أنا متى استحضرنا في عقولنا: أن الوجود والعدم بالنسبة إلى الماهية سببان تضيء العقل بأنه لا رجحان لأحدهما على الآخر إلا بسبب منفصل.

وأما القائلون بأنه استدلالى: فقد احتج بعضهم عليه بأن قال: الممكن هو الذي يستوى طرفاه. فلو كان أحدهما راجحاً على الآخر، لكان حصول هذا الرجحان مناقضاً لذلك الاستواء وأنه يوجب الجمع بين النقيضين. وهذا الكلام ضعيف. لأن المراد من قولنا: الممكن هو الذي يستوى طرفاه: هو أن ماهيته لا تقتضى الوجود والعدم. وهذا إنما يناقضه لو قلنا: إن ماهيته تقتضى أحد هذين الطرفين.

فأما أن يقال: أن أحد هذين الطرفين يترجح لذاته لا بسبب منفصل، بل لا لأمر أصلاً. فهذا لا يناقض الكلام الأول.

والأقوى عندي أن يقال: الممكن ما لم يحصل لأحد طرفيه رجحان على الآخر، فإنه لا يوجد، فمحل هذا الرجحان إما أن يكون هو ذلك الممكن أو غيره. والأول باطل لأن هذا الرجحان لما حدث بعد أن لم يكن، كان صفة موجودة. فلو كان محل حدوثه هو هذا الممكن مع أننا فرضنا أن حصول هذا الرجحان سابقاً على حصول الوجود، فحينئذ أن يكون حلول الصفة الموجودة فيه سابقاً على صيرورته موجوداً في نفسه. وذلك محال. ولما بطل هذا وجب أن يكون محل هذا الرجحان هو غيره، ويجب أن يكون ذلك الغير شيئاً متى حصل فيه ذلك الرجحان حصل وجود هذا الممكن، ولا معنى للمؤثر إلا ذلك. ولنا في هذا المقام أبحاث غامضة عميقة ذكرناها في كتابنا المسمى بـ«الخلق والبحث».

المسألة السابعة:

في بيان أن الممكن ما لم يجب صدوره عن سببه، فإنه لا يوجد قال الشيخ: «وجوده عن غيره معنى غير وجوده في نفسه؛ لأن وجوده في نفسه غير مضاف، وعن غير مضاف؛ فإذا كان وجوده عن غيره ممكناً أيضاً ولم يجب، احتياج وجوده عن غيره في أن يحصل إلى غيره، فيتسلسل إلى غير نهاية. وسنوضح بطلان هذا في تناهي العلل.

فإذن يجب أن يجب وجوده عن غير متسلسل إليه، فيكون حينئذ وجوده عن غيره واجباً حين يوجد، فإذا كان الممكن لذاته ما لم يجب وجوده عن غيره لم يوجد، فإذا وجب عن غيره كان وجوده عن غيره واجباً. فيكون باعتبار نفسه ممكناً وباعتبار غيره واجباً».

التفسير: اعلم أن وجوده في نفسه غير اعتبار صدوره عن غيره. والدليل عليه: أن وجوده في نفسه غير مقول بالقياس إلى غيره، وصدوره عن غيره مقول بالقياس إلى غيره. وأيضاً: فيمكننا أن نعقل وجوده في نفسه حال الغفلة عن صدوره عن غيره.

وأيضاً: فإننا نحكم على ذلك الوجود بأنه صدر عن غيره، والموضوع غير المحمول. فثبت بهذه الوجوه الثلاثة: أن وجوده في نفسه غير صدوره عن غيره. ثم إننا في المسألة المتقدمة بينا أنه إذا كان هو في نفسه ممكن الوجود، فلا بد له من سبب، والآن ندعى: أنه متى كان صدوره عن غيره ممكناً، فلا بد له من سبب آخر، وإن الممكن ما لم يكن صدوره عن السبب واجباً، فإنه لا يوجد البتة. والدليل على صحة هذه الدعوى: أن صدوره عن غيره إن كان ممكناً وجب افتقاره إلى سبب آخر لما بينا أن كل ممكن فلا بد له من سبب.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال: الشيء الذي استوى طرفاه بالنسبة إليه، فإنه لا يرجح أحد طرفيه على الآخر الا لمرجح، أما إذا وجد سببه فإنه لأجل حضور ذلك السبب يرجح وجوده على عدمه، إلا أنه لا ينتهي ذلك الرجحان إلى الوجوب المانع من النقيض.

ولأجل أنه لم ينته إلى الوجوب نقول: انه ممكن، ولأجل أنه حصل أصل الرجحان نقول: أنه يستغنى عن سبب.

قلنا: أنه متى حصل الرجحان وجب أن يحصل الوجوب، لأنه حال حصول الاستواء كان الرجحان محالا، فإذا صار أحد الطرفين راجحاً صار الطرف الآخر مرجوحاً. ولما كان الرجحان حال حصول الاستواء محالا، كان عند حصول المرجوحية أولى أن يكون محالا، وإن كان المرجوح محالا كان الراجح واجبا، لأنه لا خروج عن النقيضين. ولنا في هذا الموضوع وجوه دقيقة غامضة ذكرناها في كتاب «الجبر والقدر» وعبارة الكتاب غنية عن الشرح.